

10844 - أعطته الذهب ليذيه ويصنع منه حلى

السؤال

عندي ذهب قديم ، أخذته إلى الصائغ بقصد صنع أسوار جديدة ، فقال إنه سيذيه ، ويعيد تصنيعه ، ويأخذ مبلغ الصنع فقط ، أي : عمل يده ، مع العلم أن الذهب القديم لما يقوم الصائغ بتذويبه ينقص منه (2 غ إلى 3 غ) بالتقريب ، وبالتالي تصبح الأساور المصنعة من جديد أقل وزنا من الذهب الذي أعطيته له . أفيدوني بالجواب أثابكم الله .

الإجابة المفصلة

إذا كان الصائغ سيقوم بصناعة ذهبك حليا حسب طلبك ، فيأخذ أجرة على عمله ، فلا بأس بذلك ، أما إن كان سيصنع لك الحلي المطلوب من ذهب غير ذهبك ، ويأخذ ذهبك مقابله مع الأجرة فهذا لا يجوز ؛ لأنه لا بد من التساوي في المقدار إذا بيع الذهب بجنسه ، مع التقابض في المجلس .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .